

## وزارة المالية

### قرار رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢

#### وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر  
الجمركية وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٢٢ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعديل حدود الدائرة الجمركية  
لمبنى الركاب رقم (٢) بميناء القاهرة الجوى بصفة مؤقتة وذلك باستقطاع مساحة منها  
مقدارها ٢٢٥٦.٠٠٠ م<sup>٢</sup> تقريباً ؛

وعلى قرار رقم ٢ لسنة ١٩٨٦ بشأن تحديد نطاق الدائرة الجمركية لمبنى الركاب رقم (٢)  
بميناء القاهرة الجوى ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢١، ٢٢، و ٢٣/١/٢٠١٩ ؛

وعلى الطلب رقم ٣١١٣ المؤرخ ١٥/٨/٢٠٢١ المقدم من السيد المحاسب رئيس  
مجلس إدارة شركة ميناء القاهرة الجوى بشأن تعديل حدود الدائرة الجمركية لمبنى الركاب  
رقم (٢) بمطار القاهرة الدولى بإضافة مساحة الفراغ رقمى (٧، ٨) البالغ مساحتها ٢٣٦١ م<sup>٢</sup>  
إلى الدائرة الجمركية لصالة الوصول وفقاً للوضع الحالى حتى يمكن إصدار الترخيص اللازم  
لتشغيل الموقع فى ضوء صدور ترخيص إشغال واستغلال بتلك المساحة لشركة مصر للطيران  
للسياحة "الكرنك" والأسواق الحرة ؛

وعلى كتاب السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة شركة ميناء القاهرة الجوى رقم ٤٧٣١  
المؤرخ ٢٨/١١/٢٠٢١ المحرر للسيد اللواء مساعد وزير الداخلية - مدير الإدارة العامة  
لشرطة ميناء القاهرة الجوى المتضمن أن كلاً من مباني الركاب أرقام (١، ٢، ٣)  
والصالة الموسمية والمباني الملحقة بها تحت إجراءات التأمين الشرطى التى تقوم بها  
الإدارة العامة لشرطة ميناء القاهرة الجوى على مدار ٢٤ ساعة ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠٢١/١٢/١٤ ؛  
وعلى الرسم الهندسى المتضمن الأبعاد والحدود ؛  
وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

تُضاف إلى الدائرة الجمركية لمبنى الركاب رقم (٢) بمطار القاهرة الدولي مساحة مقدارها ٢٣٦١ م<sup>٢</sup> (فقط ثلاثمائة وواحد وستون متراً مربعاً) لتصبح مساحة الدائرة الجمركية بعد الإضافة ٢٣٥٣٦١ م<sup>٢</sup> تقريباً (فقط مائتان وخمسة وثلاثون ألفاً وثلاثمائة وواحد وستون متراً مربعاً تقريباً) ، وتقع المساحة المضافة بالدور الأرضى بمبنى الوصول الدولى (B) وهى عبارة عن الفراغ (٧، ٨) على شكل شبه مستطيل بداخله عدد (٢) مكتب للجمارك ، وذلك على النحو المبين بالرسم الهندسى ومحضرى المعاينة الجمركية المرفقين .  
ويتحدد نطاق هذه المساحة المضافة على النحو الآتى :

**الحد الشمالى :** بطول ٢٦,٨ م تقريباً، وهو ملاصق لصالة المستقبلين بمبنى الركاب رقم (٢) .

**الحد الجنوبى :** بطول ٢٣,٨ م تقريباً، وهو ملاصق لصالة VIP بمبنى الركاب رقم (٢) .

**الحد الشرقى :** بطول ١٩,٤ م تقريباً، وهو ملاصق لصالة المستقبلين بمبنى الركاب رقم (٢) .

**الحد الغربى :** بطول ١٣,٨ م تقريباً، ويقع به باب معرض السوق الحرة لشركة مصر للطيران ويطل على الطريق الفاصل بين صالة السفر والوصول بمبنى الركاب رقم (٢) .

#### ( المادة الثانية )

تلتزم شركة ميناء القاهرة الجوى بالتنسيق مع الأجهزة المختصة بوزارة الداخلية لتوفير الحراسة والتأمين والحماية المدنية لكامل مساحة الدائرة الجمركية لمبنى الركاب رقم (٢) المحددة بالمادة الأولى من هذا القرار على مدار ٢٤ ساعة يومياً .

**( المادة الثالثة )**

يُعتبر محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢١، ٢٢، و٢٣/١/٢٠١٩ ومحضر المعاينة الجمركية المؤرخ ١٤/١٢/٢٠٢١، والرسم الهندسى المتضمن الأبعاد والحدود جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

**( المادة الرابعة )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٤/١/٢٠٢٢

وزير المالية

**د. محمد معيط**

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢١/٢٥٦٢٧ - ٢٠٢٢/١/١٠ - ٩.٩